الأمر الثامن: ينبغي اتخاذ منطوق أقوال المذاهب ملاكاً للحكم عليها، ولا ينظر إلى مستلزمات تلك الأقوال مما يرفضها أصحاب المذاهب، وعلى سبيل المثال: لو قال أحد المذاهب بأن الله يُرى في الآخرة، لا يسوغ لنا أن نحمل هذه العبارة ما يستلزمها عقلاً (وهو أن الله جسم) مادام أئمة هذا المذهب ينكرون ذلك صراحة (وقد أنكروه بالفعل):بادّعاء عدم الاستلزام ابتداءً، أو بتوجيه الرؤية إلى نحو من العلم والإدراك الباطني، فان القول بالتجسم للذات الإلهية مرفوض لدى المذاهب المعروفة بين المسلمين، ويعدّ هذا من جملة الأصول الأساسية للتوحيد، ولهذه المسألة أمثلة شتى في أكثر المذاهب لا مجال للخوض فيها. الأمر التاسع: أن لا نجعل المسائل الخلافية الجانبية في نفس درجة أهمية المسائل الأصولية المتفق عليها، مما قد يؤدي إلى سيطرة الفروع على الأصول في زحمة الاختلافات الفرعية، بل يجب نسيانها مؤقتاً إذا زاحمت المسائل الأساسية; لئلاّ تصرفنا عن الاهتمام بتلك الأصول، غافلين عنها ومشتغلين عن الأهم بغيره. الأمر العاشر والأخير: السعي لفتح باب الاجتهاد في كل المذاهب الإسلامية، وفي كل الأبعاد ـ بالنسبة إلى المسائل الخلافية غير الضرورية ـ لكي تكون أبواب البحث فيها مفتوحة على أساس الالتزام بالحق والاحتجاج بالدليل، وتكون القلوب مفتوحة ومستعدة لقبول ما انتهى إليه البحث حسب الدليل، مع رعاية جانب الإنصاف وأدب الجدال بالتي هي